

تفسير البحر المحيط

@ 181 عن الوطاء ، وجاء : حرث لكم ، نكرة لأنه الأصل في الخبر ، ولأنه كان المجهول ، فأفادت نسبته إلى المبتدأ جواز الاستمتاع به شرعاً ، وجاء : فأتوا حرثكم ، معرفة لأن في الإضافة حوالة على شيء سبق ، واختصاصاً بما أضيف إليه ، ونظير ذلك أن تقول : زيد مملوك لك فأحسن إلى مملوكك . .

وإذا تقدّمت نكرة ، وأعدت اللفظ ، فلا بد أن يكون معرفة : إما بالالف واللام ، كقوله : { فَعَمَّيْ فِرْعَوْنَ الرَّسُولَ } وإما بالإضافة كهذا . .

وأنزّى : بمعنى : كيف بالنسبة إلى العزل ، وترك العزل ، قاله ابن المسيب ، فتكون الكيفية مقصورة على هذين الحالين ، أو بمعنى كيف على الإطلاق في أحوال المرأة ، قاله عكرمة ، والربيع ، فتكون دلت على جواز الوطاء للمرأة . في أي حال شاءها ، الواطاء مقبلة ومدبرة ، على أي شق ، وقائمة ومضطجعة وغير ذلك من الأحوال ، وذلك في مكان الحرث ، أو : بمعنى متى ؟ قاله الضحاك ، فيكون إذ ذاك طرف زمان . ويكون المعنى : فأتوا حرثكم في أي زمان أردتم . .

وقال جماعة من المفسرين : أنزّى ، بمعنى أي ، والمعنى على أي صفة شئتم ، فيكون على هذا تخييراً في الخلال والهيئة ، أي : أقبل وأدبر واتق الدبر والحيضة ، وقد وقع هذا مفسراً في بعض الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ذلك لا يبالي به بعد أن يكون في صمام واحد) . والصمام رأس القارورة ، ثم استعير . وقالت فرقة : أنزّى ، بمعنى : أين ؟ فجعلها مكاناً ، واستدل بهذا على جواز نكاح المرأة في دبرها ، وممن روي عنه إباحة ذلك : محمد بن المنكدر ، وابن أبي ملكية ، وعبد الله بن عمر ، من الصحابة ، ومالك ، ووقع ذلك في العيبة . وقد روي عن ابن عمر تكفير من فعل بذلك وإنكاره ، وروي عن مالك إنكار ذلك ، وسئل فقيـل : يزعمون أنك تبيح إتيان النساء في ادبارهن ؟ فقال : معاذ الله ، ألم تسمعوا قول الله عز وجل : { نَسَاءُكُمْ حَرِّثُ لَكُمْ } وأنزّى يكون الحرث إلا في موضع البذر ؟ ونقل مثل هذا عن الشافعي ، وأبي حنيفة ، ونقل جواز ذلك عن : نافع ، وجعفر الصادق ، وهو اختيار المرتضي من أئمة الشيعة ، وذكر في (المنتخب) ما استدل به لهذا المذهب وما ورد به ، فيطالع هناك ، إذ كتابنا هذا ليس موضوعاً لذكر دلائل الفقه إلا بمقدار ما يتعلق بالآية . .

وقد روى تحريم ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (اثنا عشر صحابياً بألفاظ مختلفة كلها تدل على التحريم ، ذكرها أحمد في (مسنده) وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ،

وغيرهم وقد جمعها أبو الفرج بن الجوزي بطرقها في جزء سماه (تحريم المحل المكروه) . .
قال ابن عطية : ولا ينبغي لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يعرج في هذه النازلة على زلة
عالم ، وقال أيضاً : أنى شئتم ، معناه عند جمهور العلماء من : صحابة ، وتابعين ، وأئمة
: من أي وجه شئتم ، معناه : مقبلة ومدبرة على جنب ، وأنزّى : إنما يجيء سؤالاً
وإخباراً على أمر له جهات ، فهي أعجم في اللغة من : كيف ، ومن : أين ، ومن : متى .
هذا هو الاستعمال العربي . .

وقد فسر الناس أنزّى في هذه الآية بهذه الألفاظ ، وفسرها سيبويه بكيف ، ومن أين
باجتماعهما ؟ وقال النحويون : أنزّى ، لتعميم الأحوال ، وقد تأتي : أنى ، بمعنى : متى ،
وبمعنى : أين ، وتكون استفاماً وشرطاً ، وجعلوها في الشرطية طرف مكان فقط . .
وإذا كان غالب مدلولها في اللغة أنها للأحوال ، فلا حجة لمن تعلق بأنها تدل على تعميم
مواضع الإتيان ، فتكون بمعنى : أين قال الزمخشري وقوله : { فَأَنزُّوا حَرَثَكُمْ أَنزّى
شئْتُمْ } تمثيل ، أي فأتوهنّ كما تأتون أراضيكم التي تريدون أن تحرثوها ، من أي جهة
شئتم ، لا تحظر عليكم جهة دون جهة ، والمعنى : جامعوهنّ من أي شق أردتم بعد أن يكون
المأتى واحداً ، وهو موضع الحرث . .

{ هُوَ أَذَى فَأَنزَلُوا النِّسَاءَ } { مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمْ اللّٰهُ }
{ فَأَنزُّوا حَرَثَكُمْ أَنزّى شئْتُمْ } من الكنايات اللطيفة ، والتعرضات المستحسنة ،
فهذه واشباهها في كلام الله تعالى آداب حسنة ، على المؤمنين أن يتعلموها ويتأدبوا بها ،
ويتكلفوا مثلها في محاوراتهم ومكاتباتهم انتهى كلامه . وهو حسن .